

2016/

عدد المواد: 2

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القرار الأميري رقم (25) لسنة 2016 بمد مدة مجلس الشورى،
وعلى المرسوم رقم (30) لسنة 2016 بفض دور الانعقاد العادي الرابع والأربعين لمجلس الشورى،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُدعى مجلس الشورى لنعقد دور الانعقاد العادي الخامس والأربعين يوم الثلاثاء الأول من صفر عام 1438 هـ، الموافق للأول من نوفمبر عام 2016م.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية